

## منشور رقم (2) لسنة 2008

---

- إيماء إلي أحكام القانون رقم 114 لسنة 2008 الصادر بشأن تعديل الجدول المرفق بقانون الضريبة العامة علي المبيعات الصادر بالقانون رقم 11 لسنة 1991 وما أفادت به مصلحة الرقابة الصناعية بشأن طبيعة منتجي النافتا وزيت الأساس المعدني يراعي الآتي : -

- 1) منتج النافتا ( بنزين منخفض الأوكتين ) يخضع للضريبة العامة علي المبيعات بواقع 10% من القيمة 0
- 2) زيت الأساس المعدني يخرج عن نطاق المنتجات الواردة بالجدول رقم (1) سالف الذكر ويخضع للضريبة العامة علي المبيعات بواقع 10% من القيمة 0
- 3) حذف البند رقم (6) الوارد بالمنشور رقم 41 لسنة 1991 0

**برجاء مراعاة ذلك عند التطبيق بكل دقة 00 00**

رئيس الإدارة  
المركزية للبحوث الضريبية

تحريراً في : 31/7/2008

" ممدوح سيد عمر "